الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف - المسيلة.

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية.

قسم التاريخ.

تطور المؤسسات السياسية في الو.م.أ بعد حرب الاستقلال و أثرها في تثبيت ركائز النظام الفيدرالي الديمقراطي

(المؤسسات الدستورية نموذجا)

1787 -1817

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر تخصص تاريخ العالم المعاصر

إعداد الطالب(ة):

- سليمة حبيطوش

إشراف الأستاذ:

* فتح الدين بن أزواو

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الصفة
د.عيسى بن قبي	أستاذ محاضر أ	رئيسا
د.فتح الدين بن أزواو	أستاذ محاضر ب	مشرفا
د.مصطفى عبيد	أستاذ محاضر ب	مناقشا

السنة الجامعية :1436- 1437هـ / 2015- 2016 م

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمان الرحيم

" لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى
يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ."

صدق الله العظيم.

الآية: {11 من سورة الرعد}

تشكـــرات

قال تعالى"لَئِن شَكَرتُم لَأَزِيدَنَّكُم".

وأنا أضع اللمسات الأخيرة على هذا العمل لا يسعني إلّا أن أوجه الشكر الجزيل والامتنان العظيم للأستاذ المشرف المحترم **فتح الدين بن أزواو** نظرا لتوجيهاته القيمة ونصائحه ومساعداته وحسن معاملته لي فكان نعم المرشد والموجه.

كما يملي علي واجب الاعتراف بفضل كل من قدم لي يد العون حتى يكون هذا البحث مفيدا.

وأخص بالذكر ابنة خالتي صباح حبيطوش، فيروز بلعروسي ،وقاسمي فاطمة.

وشكر خاص إلى اللجنة العلمية التي سهرت على مراجعة وتقصي جوانب هذه المذكرة.

كما أوجه شكري إلى كافة موظفي مكتبة العلوم السياسية الذين لم يبخلو علينا جهدهم، أدمهم الله عونا للجميع.

إهـــــــداء

أهدي ثمرة جهدي هذه إلى من أرضعتني الحب والحنان، إلى رمز الحب و بلسم الشفاء، إلى القلب الناصع، "أمي الغالية". إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم، "أبي العزيز".

إلى من يجري حبهم في عروقي ليهج بذكراهم فؤادي:

إلى إخوتي: بلال، عادل ورفيق.

إلى أخواتي: نجمة ولامية.

إلى من ملأ البيت بقنديل براءته، ابن أختي الغالي سيد علي.

إلى من بذلوا كل جهد وعطاء لأصل إلى هذه اللحظة أساتذتي الكرام.

إلى صاحبة القلب الطيب والنوايا الصادقة صديقتي الغالية سعادة الربح.

و إلى كل من نسيهم قلمي ولم ينساهم قلبي.

و إلى كل من كان لي سندا في الحياة.

سليمة حبيطوش

المقدمة

لعبت المؤسسات السياسية في الولايات المتحدة الأمريكية دورا كبيرا في دعم العملية السياسية داخل الدولة، فقد أرسى دستور 1787 قوانين لتنظيم العلاقات بين الأفراد والمسؤولين عن صنع القرار السياسي، وهذا ما لم يحققه الدستور الكونفدرالي الذي عجز عن إنشاء دولة جديدة منظمة بمؤسساتها قوية بسياستها، لذلك اجتمع مندوبو الولايات في فيلادلفيا سنة 1787 فأقروا إنشاء حكومة جديدة تحوي ثلاث سلطات (تشريعية، تنفيذية وقضائية) ، وقد أوضحت مواده وظائف كل سلطة ومجالات التعاون والتداخل فيما بينها، وبعد إقراره بدأت عملية التصويت على قبوله أو رفضه من قبل الولايات وبدأ العمل به رسميا سنة 1790، ومن ناحية أخرى شهد الدستور الأمريكي عدة تعديلات فرضتها الظروف السياسية في الو.م.أ، إلا أن هذه التعديلات لم تغير من جوهر الدستور ولا النظام السياسي الأمريكي الذي قام عليه.

هذا وقد استند الدستور إلى مبدأ الفصل بين السلطات، إلا أن الواقع العملي أثبت وجود تداخل وتعاون بينهما، فأصبحت كل سلطة مكملة للأخرى في ظل المحافظة على السمات الأساسية للنظام الرئاسي، كما أباح الدستور تشكيل أحزاب سياسية لاعتبارها نشاط سلمي ولتجسيد مبدأ الديمقراطية على المسرح السياسي الأمريكي.

ـ أسباب اختيار الموضوع:

في الحقيقة لا أزعم أنني اخترت هذا الموضوع وإنما وقع اختياره من طرف الأستاذ المشرف فتح الدين بن أزواو، إلا أنه لقي مني موقع القبول والرضا نظرا لاحتوائه الأسباب الجوهرية لنجاح النظام الرئاسي في الو.م.أ فجعلها تتربع على عرش الأحادية القطبية.

ومن ناحية أخرى راودني الفضول في التعرف على أوجه النقص والضعف التي تعاني منها المنظومات السياسية للدول العالم الثالث، أمام النجاح السياسي الذي حققته الو.م.أ رغم أنها دوله فيدرالية.

ـ إشكالية البحث:

تتمثل الإشكالية الرئيسية للموضوع فيما يلي:

ـ إلى أي مدى نجحت مؤسسات دستور الإستقلال(1787) في تثبيت ركائز النظام الفيدرالي في الو.م.أ ؟

وقد تفرعت عن هذه الإشكالية تساؤلات عدة منها:

ـ ما هي الدوافع التي أدت إلى عقد المؤتمر الدستوري سنة 1787 لإنشاء دستور جديد للو.م.أ؟

ـ ما هي السلطات التي أقرها الدستور في بنوده؟ وفيما تتمثل صلاحياتها ووظائفها؟

ـ إلى أي مدى يمكن القول أن المسرح السياسي الأمريكي طبق مبدأ الفصل بين السلطات ؟

ـ حدود البحث:

تمتد الفترة الزمنية للبحث من1787 ـ 1817 وهي فترة إرساء معالم الدولة الأمريكية الجديدة بعد أن كانت مجموعة من المستعمرات خاضعة للتاج البريطاني، وكذا إنشاء الدستور الفيدرالي الذي صادقت عليه جميع الولايات والذي لا يزال معمولا به إلى يومنا هذا.

ـ مناهج البحث:

اعتمدنا في هذا البحث على عدة مناهج تتمثل في:

ـ المنهج التاريخي الوصفي: وذلك بسرد الأحداث التاريخية وتبيان كيفية تحول هذه المستعمرات إلى دولة ذات أبعاد سياسية كبيرة.

ـ المنهج المقارن: وظف بشكل مكثف في المقارنة بين أدوار ووظائف السلطات الثلاث.

ـ المنهج التحليلي: وذلك لتفسير وتحليل بعض الأحداث التاريخية كتحليل مسألة مبدأ الفصل بين السلطات وتحليل العمل الرقابي.

ـ الصعوبـــات:

يعتبر موضوع المؤسسات السياسية موضوع غني بمادته متنوع المراجع، و لما أجمعت اللجنة العلمية على ضرورة التقيد بخمسين صفحة، اضطررنا للاختصار الشديد الذي يصل إلى حد الإخلال أحيانا.ومن ناحية أخرى لم تسعفننا الظروف إلى اقتناء المصادر الأصلية لكون الإطار الزمني منحصر بين(1787 ـ 1817)، ومن جهة أخرى غياب الإمكانيات اللازمة في التنقل إلى مكتبة الكونغرس الأمريكي في الو.م.أ، لإثراء الموضوع وللوقوف على الحقيقة التاريخية للسياسة الأمريكية لذلك اكتفينا بالمراجع المنقولة عن ما كتبه الآباء المؤسسين عن الدستور الأمريكي.

ـ مراجـع البحـث:

♦ المراجـــــــع:

- ✓ عبد الفتاح ياغي، الحكومة والإدارة في الولايات المتحدة، والذي تم توظيفه في فصول البحث الثلاث.
- ✓ صالح زهر الدين، المؤسسات في الولايات المتحدة الأمريكية، والذي خدمنا في إبراز وظائف المؤسسات السياسية.
- ✓ عزمى عبد الفتاح البشندى، الديمقراطية الأمريكية وسياسة الضغط، وقد أوضحنا به أثر الديمقراطية من خلال الأحزاب السياسية.

♦ المجلات والموسوعات:

اعتمدنا على مجلة الجهاد القضائي ومجلة جامعة دمشق في إثراء موضوع الهيئات الثلاث. كما وظفت موسوعة السياسة للمؤلف عبد الوهاب كيالي بمختلف أجزائها.

♦ المـــذكـــــــــرات:

ـ طارق اسماعيل الفرالي، الرئيس في النظام الدستوري للولايات المتحدة الأمريكية، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر، قسم القانون العام، كلية الحقوق، جامعة دمشق، 2012.

ـ خطـة البحـث:

اشتمل البحث على مقدمة وثلاثة فصول وكل فصل مرفوق بجملة من العناصر:

جاء الفصل الأول بعنوان تشكل المؤسسات السياسية فأدرجنا فيه الظروف العامة التي مرت بها المستعمرات الأمريكية أثناء تبعيتها للحكومة البريطانية، إلى غاية اعلان الدستور الأمريكي،والذي تضمن الأفكار التي قام عليها الدستور وأهم تعديلاته. وعنون الفصل الثاني بوظائف المؤسسات السياسية، وقد تضمن التنظيم الهيكلي لهذه المؤسسات ودورها. أما الفصل الثالث فقد جاء بعنوان أثر المؤسسات السياسية في تثبيت النظام الفيدرالي الديمقراطي، فتطرقنا إلى مبدأ الفصل بين السلطات ودور نظام الحزبين في تثبيت الديمقراطية من خلال حرية المنافسة.

ـ أما **الخاتمة** فتضمنت جملة من الاستنتاجات التي توصلنا إليها من خلال هذا البحث.

الفصل الأول

تشكل المؤسسات السياسية

تشكل المؤسسات السياسية

أولا: الظروف العامة.

ثانيا: اعلان الدستور الأمريكي.

بحلول عام 1750،توطدت دعائم المستعمرات الثلاث عشرة،فتشكلت من عدة قطاعات تابعة للتاج البريطاني ومع مرور عقود من الزمن على هذا الوضع السياسي أخذ الشعور بالاستقلال والرغبة في الانفصال عن بريطانيا يتنامى تدريجيا لدى مستوطني هذه المستعمرات. ومما ساهم في تأزم العلاقة بين الطرفين سياسة فرض الضرائب التي انتهجتها بريطانيا على مستعمراتها،فعقدت عدة مؤتمرات في فيلادلفيا نتج عنها إقرار بنود الدستور الأمريكي و انبثاق المؤسسات السياسية للدولة الجديدة.

أولا: الظروف العامة.

1. نظام الحكم في المستعمرات:

تعددت أنظمة الحكم في العالم الجديد فهناك مستعمرات حضت بالاستقلال الذاتي وأخرى تابعة لبريطانيا وللملك كامل الصلاحيات في إدارة شؤونها.وبعد سنة 1763 بدأت أفكار سكان المستعمرات تتبلور فنادوا بالمساواة نظرا لعدم تمثيلهم في البرلمان البريطاني[1].

وقد كان يشرف على المستعمرات الحاكم الذي يعين من طرف الملك الانجليزي[2] والمجلس النيابي، الذي ينتخبه الشعب دوره سن الضرائب وتحديد أجور الموظفين. أما المجلس الاستشاري فهو سلطة استشارية تعمل على تسيير شؤون المستعمرات إلى جانب المجلس النيابي، وللحاكم حرية اعتراض كلا المجلسين[3].

[1] عبد العزيز سليمان نوار، عبد المجيد نعنعي، تاريخ الولايات المتحدة الأمريكية الحديث، دار النهضة العربية، بيروت،1973 ، ص 52.

[2] كان لهذا الحاكم سلطة واسعة فقد كان يتولى شؤون المستعمرات بحيث لا تتعارض سياسته المصالح البريطانية...يراجع:عبد المجيد نعنعي، تاريخ الولايات المتحدة الأمريكية الحديث،ط2، دار النهضة العربية، بيروت،1974 ، ص 57.

[3] عبد الفتاح حسن أبو علية، اسماعيل أحمد ياغي، تاريخ أوروبا الحديث والمعاصر، دار المريخ، الرياض، (د،ت)، ص ص 224 ـ 225.

ومن خلال ما سبق يمكن القول أن اللامساواة واستبداد الحكام أدى إلى ظهور شعور أمريكي.ومن ناحية أخرى كانت سلطة الملك فعالة في فترة حكم جورج الثاني، ولكن بعد تولي جورج الثالث السلطة ضغط على هذه المستعمرات وأرهقها بالضرائب،فأصبح دور الحاكم رمزي هناك بحيث أصبحت المستعمرات تسير مباشرة من قبل التاج البريطاني.

2. حرب الاستقلال الأمريكية(1775 ـ 1783):

بعد تولي جورج الثالث الملكية في لندن سنة 1760 انتهج سياسة دكتاتورية، وبعد انتصار الانجليز في حرب السبع سنوات(1756ـ1763)، اضطروا إلى فرض الضرائب على المستعمرات لتأمين احتياجاتها في حماية الحدود ضد الفرنسيين شمالا والهنود غربا[1].

وتعتبر ضريبة التمغة[2] stamp art السبب المباشر لاندلاع الحرب، فقررت المستعمرات مقاطعة البضائع البريطانية، إلا أن بريطانيا قامت بفرض ضرائب أخرى من بينها ضريبة الشاي Tea art التي مهدت للمواجهة العسكرية في ميناء بوسطن[3]،فقاد التمرد صامويل أدامز معتقد بفكرة لا ضرائب بلا تمثيل، وفي مارس 1770 قام أدامز رفقة مجموعة من المواطنين بالإغارة على ميناء بوسطن فأحدث فيها مجزرة[4].

وبالتالي فان سياسة جورج الثالث أدت إلى إحداث فوضى في المستعمرات، ولكن حتى لو عاملت بريطانيا سكان هذه المستعمرات كمواطنين من الدرجة الأولى من حيث الحقوق والواجبات لحاولت المستعمرات الانفصال لان من طبيعة الإنسان حب التملك.

---

[1] عبد العزيز سليمان، عبد المجيد نعنعي، مرجع سابق، ص ص 61 ـ 62.

[2] يلصق طابع بثمن معين على المجلات،الصحف، والوثائق فيشترى مع هذه المواد وقد مس هذا القانون مصالح فئات الشعب الأمريكي...يراجع: ناهد ابراهيم دسوقي، التاريخ الأمريكي، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2009، ص 41.

[3] عبد الفتاح حسن أبو علية، اسماعيل أحمد ياغي، مرجع سابق، ص 225 ـ 226.

[4] Bryn Ocallaghan, An illustrated historyof of the U.S.A,Longman,Group UK limited, England,1990,p 25.

قاد الجيش الأمريكي جورج واشنطن[1]، فحققت سياسته انتصارا كبيرا. انتهت الحرب باعتراف بريطانيا باستقلال المستعمرات في المعاهدة التي وقعت بين الطرفين سنة1783.[2]

3ـ مؤتمرات فيلادلفيا:

♦المؤتمر القاري الأول 1774:

أدت القوانين الجائرة إلى اجتماع المستعمرات ما عدا جورجيا، فاجتمعت سنة 1774 في مدينة فيلادلفيا حوالي ستة وخمسون مندوبا يمثلون اثني عشرة مستعمرة، وقرروا إلغاء كل القوانين والضرائب ومقاطعة البضائع البريطانية دون الإشارة إلى فكرة الاستقلال[3]،كما قاموا بإنشاء حكومة ثورية محلية وسنوا إجراءات لتشكيل الجيش الأمريكي[4].

♦المؤتمر القاري الثاني1775:

انعقد مؤتمر الكونغرس الثاني في ماي1775 بفيلادلفيا وترأس المؤتمر جون هانكوك كما حضر فرانكلين[5] وجفرسون[6]، فأجمعوا على إنشاء جيش أمريكي يدافع عن جميع الولايات بقيادة جورج واشنطن، كما خرج الكونغرس بعدة قرارات منها إصدار أوراق مالية وتكوين حكومات محلية في المستعمرات[7].

---

[1] ولد واشنطن يوم 22فيفري 1732 في فرجينيا، قاد جيش المتطوعين الأمريكيين سنة 1775 ضد الحكومة الانجليزية انتخب سنة 1789أول رئيس للولايات المتحدة، وأعيد انتخابه سنة 1792، توفي سنة 1799... يراجع : عبد القادر وساط، موسوعة المعارف الحديثة، المشاهير، ج1، منشورات عكاظ، المغرب، 1999، ص ص 90 ـ91 .

[2] عبد الفتاح حسن أبو علية ، اسماعيل أحمد ياغي، مرجع سابق، ص 227.

[3] عبد العزيز سليمان ، عبد المجيد نعنعي، مرجع سابق، ص 70.

[4] جمال محمود حجر، دراسات في التاريخ الأمريكي، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2006، ص 147.

[5] فرانكلين بنجامان: سياسي وكاتب أمريكي، ولد في بوسطن، عمل مندوب في عدة مستعمرات قبل قيام الثورة الأمريكية،اشترك في صياغة وثيقة الاستقلال وانتخب عضو في الكونغرس...يراجع: عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة ، ج4، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، (د، ت)، ص 487.

[6] ولد بفرجينيا، انتخب نائبا للرئيس عام 1796 ولما تولى السلطة وسع من رقعة الولايات المتحدة ...يراجع:عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، ج2، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، (د،ت)، ص 71.

[7] Bryn O’callaghan,previous reference,p 28.

وبهذا لعبت سياسة الملك دورا في تنامي الاضطرابات في المستعمرات، فلو انتهج سياسة اللين ربما لن تصل الأمور إلى استخدام السلاح، خاصة وأن فئة من الأمريكيين يؤيدون فكرة التبعية للتاج البريطاني.

♦المؤتمر الدستوري 1787:

في 17سبتمبر 1787 اجتمع في فيلادلفيا حوالي خسة وخمسون مندوبا يمثلون اثني عشرة ولاية، لإقرار الدستور الجديد، وقد اختير جورج واشنطن رئيسا للمؤتمر فقرروا إلغاء النظام الكونفدرالي ووضع دستور جديد للبلاد[1].

4 ـ إرهاصات التحول من الكونفدرالية إلى الفدرالية:

يقوم دستور الكونغرس الكونفدرالي على مجلس نواب فقط، وفي كل عام ينتخب أحد أعضاءه رئيسا، بالرغم من تحقيقه لبعض النجاحات إلا أن عيوبه أعجزته عن إكمال مسيرته، فمنح كل ولاية حق السيادة كدولة مستقلة، كما عجز عن فرض الضرائب لضمان استمرارية الدولة، ومن ناحية أخرى أدى النظام الكونفدرالي إلى ضعف الحكومة المركزية نتيجة غياب نظام مالي موحد، وظهور الحمائية بينها أدى إلى إضعاف التبادل الاقتصادي[2].

ومن ناحية أخرى أدت مواد الاتحاد الكونفدرالي إلى تشكيل مشروع حكومي حقق عدة نجاحات وانجازات، فقد نجحت الحكومة الأمريكية في التوقيع على معاهدة سلام مع البريطانيين لصالحها[3].

من خلال ما سبق يمكن القول أنه: بالرغم من انجازات الاتحاد الكونفدرالي إلا أنه عجز عن توطيد رابطة الوحدة بين الولايات لانفراد كل ولاية بسيادتها الخاصة، وهذا ما ولد اختلاف وجهات نظر وصعوبة التوافق بين هذه الولايات.

---

[1] Douglas Vok, An outline of american history,p49.

[2] عبد الفتاح ياغي، الحكومة والإدارة العامة في الولايات المتحدة الأمريكية، ط1، دار الحامد، الأردن، 2002، ص 62.

[3] لاري إلويتز، نظام الحكم في الولايات المتحدة الأمريكية، تر: جابر سعيد عوض، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة والثقافة العالمية، القاهرة، 1996، ص 13.

وفي عام 1786قام القبطان دانيل شاي بتعبئة المزارعين الغارقين في الديون إلى مظاهرات حاشدة، نتج عنها الاعتداء على العديد من المؤسسات الحكومية،وهذا ما دفع الآباء المؤسسين بضرورة تغيير الدستور[1].

ثانيا: إعلان الدستور الأمريكي

1ـ الأفكار التي أثرت على واضعي الدستور:

استند واضعو الدستور الأمريكيConstitution[2] إلى الأفكار السياسية لفلاسفة عصر التنوير بأوروبا، خاصة جون لوك[3] الذي تحدث عن أسس ومعايير السلوك الإنساني، فأبرز الحقوق الطبيعية للأفراد التي لا تجوز للدولة أن تنتهكها، وبالتالي يصبح للشعب حق الإطاحة بتلك الحكومات التي تنتهك هذه الحقوق[4].

وللوقوف عند هذا الرأي نرى أن واضعو الدستور قد غامروا عند اعتمادهم على آراء لوك، فنادى بإعطاء الشعب الحرية المطلقة على حساب الدولة قد يولد فوضى في البلاد، خاصة وأن طبيعة الإنسان الأنانية وحب النفس، ونجاح الدستور الفدرالي راجع إلى الجهود التي بذلها مؤسسيه في نشر مبادئ الديمقراطية والمساواة في المجتمع الأمريكي.

---

[1] عبد الفتاح ياغي، مرجع سابق، ص 64.

[2] وثيقة تحدد القواعد والمبادئ التي تمارسها السلطة السياسية لتقييد صلاحيات الحكام للحفاظ على المصلحة العامة للمجتمع، فهو نتاج ظروف مختلفة أملت عليه مواده...يراجع:أوليفيه دوهاميل، أيف ميني، المعجم الدستوري، تر: منصور القاضي ، ط1، المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت، 1996، ص ص 596، 598.

[3] جون لوك(1632 ـ 1704)، فيلسوف، طبيب ورجل سياسي انجليزي،ولد في راينتون الانجليزية، نادى بمبدأ الفصل بين السلطات فهو يرفض أن تجتمع السلطة التنفيذية والتشريعية في يد واحدة... يراجع: عبد الوهاب الكيالي ، موسوعة السياسة، ج5، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، (د،ت)، ص ص509 ـ 510 .

[4] لاري إلويتز، مرجع سابق، ص 21.

كما استندوا إلى أفكار مونتيسكيو حول نظرية الفصل بين السلطات: التشريعية،القضائية والتنفيذية، وذلك بمراقبة كل سلطة للسلطات الأخرى، فلو اجتمعت في يد واحدة لأدى ذلك إلى الاستبداد بالسلطة[1].

ومن ناحية أخرى يعتبر مبدأ الفصل بين السلطات مبدأ نظري لا يمكن ضمان ايجابية نتائجه في الواقع العملي، نظرا لاستحالة الفصل التام بين الهيئات المختلفة في الدولة لكون أجزائها متكاملة ومترابطة.

2ـ مشاريع تأسيس دولة جديدة:

نظرا لاختلاف المصالح وتصادمها بين الولايات عرض على المؤتمر عدة مشاريع لإقرار الدستور الأمريكي منها:

♦**مشروع فرجينيـــاVirginia plan:** اشتمل على 15بند وقد تضمن تأسيس مجلسين: مجلس أعلى يتم تنصيب أعضاءه من قبل المجالس التشريعية، إلا أن بعض الولايات ذات عدد قليل رفضته خوفا من تسلط الولايات الكبيرة على الصغيرة[2].

♦**مشروع نيوجيـرسيNewjersey plan:** قدمته الدول الصغيرة، طالب بمجلس تتساوى فيه كل الولايات في التمثيل[3].

♦**مشروع التسوية العظمىGreat compromise plan:** قدمته ولاية كناكتيكيت ينص على أن يتضمن الكونغرس مجلسين: مجلس النواب تكون العضوية فيه على أساس نسبة السكان، فطالبوا باحتساب ثلاثة أخماس من كل ولاية، فحضي هذا المشروع بتأييد الكثير ما عدا مسألة العبيد،لأن اعتبار العبيد كمواطنين يخدم الولايات الجنوبية في التمثيل

[1] ياسين محمد العيثاوي، السياسة الأمريكية بين الدستور والقوى السياسية، ط1، دار أسامة، الأردن، 2009، ص ص 20 ـ 21 .

[2] عبد الفتاح ياغي، مرجع سابق، ص68.

[3] عبد العزيز سليمان، عبد المجيد نعنعي، مرجع سابق، ص 88.

بالكونغرس، فخشي الآباء المؤسسون من فشل إقامة دولة جديدة فقرروا تأجيل موضوع العبودية إلى ما بعد 20سنة، فأصبحت الولايات الجنوبية المنتصرة في هذه القضية[1].

وهكذا سعى الآباء المؤسسون إلى منح السلطات صلاحيات متساوية، ليتم من خلالها مراقبة كل سلطة لسلطة أخرى، كما راع نقاشهم الدستوري وجود حكومة مركزية، لضمان الوحدة والتماسك بجعل الدستور الأمريكي السلطة العليا في البلاد،وتشكيل الحكومة من ثلاث سلطات بحيث يقوم الكونغرس بعملية التشريع والرقابة على السلطة التنفيذية، وتقوم هذه الأخيرة بإدارة الدولة وتنفيذ القوانين التي سنها الكونغرس،وتتمثل السلطة القضائية بتفسير القوانين وفض النزاعات بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.

3ـ اقرار الدستور الجديد للولايات المتحدة الأمريكية:

دفعت الاضطرابات داخل الولايات المنفصلة إلى إحداث إصلاح دستوري للحكومة المركزية فقال ماديسون:"إن هذه الإساءات الشعبية التي أحدثتها مجالس تشريع الولايات، قد ساهمت في عدم الارتياح...بسبب عدم دقة التزام الجهاز الكونفدرالي بأهدافه المباشرة"[2].

تم الانتهاء من كتابته في 17 سبتمبر1787، ومن مبادئه: تمكين الشعب من اختيار من يحكمه[3]، فجاء في الفقرة الثانية من المادة الأولى:"مجلس النواب يتألف من أعضاء ينتخبهم الشعب"[4].كما تبنى مبدأ الفصل بين السلطات مع إعطاء كل سلطة قوة دستورية تمكنها من مراقبة عمل السلطات الأخرى،كما أعطى الحكومة الاتحادية سلطة لممارسة مهامها دون التدخل في الشؤون الداخلية للولايات[5].

لقد واجه الدستور بعد إقراره مشكلة التصديق عليه، نتيجة المعارضة والانتقادات الموجهة إليه،فاعتبروه وسيلة لتسلط الأثرياء من الحكام على البلاد[6]، خاصة أعداء النظام الاتحادي

[1] عبد الفتاح ياغي، مرجع سابق، ص 69.

[2] جوردانس.وود، الثورة الأمريكية، تر:نادر سعادة،ط1، الأهلية للنشر والتوزيع، الأردن، 2006، ص182.

[3] عبد الفتاح ياغي، مرجع سابق، ص 72.

[4] WWW.Constitute project .Org,31/01/2016,11:50, p5.

[5] عبد الفتاح ياغي، مرجع سابق، ص 73.

[6] ناهد إبراهيم دسوقي، مرجع سابق، ص 53.

المتمسكون بالدستور الكونفدرالي، فسارع الآباء المؤسسون إلى كتابة سلسلة من المقالات في الصحف ،وذلك في أول أكتوبر 1787 للدفاع عن مبادئ الدستور الجديد، فعرفت بالأوراق الاتحادية فيما بعد فرد أعداء النظام الاتحادي بأن الدستور الجديد سيخلق طبقة أرستقراطية كما أنه سيفرض ضرائب باهظة على الشعب ويقيد الحريات الشخصية للمواطنين[1].

من خلال ما سبق يمكن تأييد ما قاله أعداء النظام الفيدرالي، فمن ناحية تخوفهم من الارستقراطية وارد لأن الحكام سيصبحون بعيدا عن مشاكل الشعب، أما بشأن الذين كتبوا الدستور من طبقة ثرية فهذا صحيح أيضا،لأنهم كانوا أعضاء في تنظيمات سرية كالماسونية وذلك حسب اعترافاتهم،لكن هذا لا يعني أن تكون قرارات الدستور لا تخدم الديمقراطية.

لحقت بقية الولايات ـ التي تخلفت عن التصديق على الدستور ـ بالاعتراف به رسميا والعمل به بين عامي 1787و1790، فأصبحت جميع الولايات مشكّلة النظام الاتحادي الجديد على الساحة الدولية (ينظر الملحق رقم1)، وتم انتخاب جورج واشنطن ليكون الرئيس الأول للولايات المتحدة (1787ـ1797)[2].

4 ـ التعديـلات الدستـــــورية:

تمر عملية تعديل الدستور بعدة مراحل وذلك بتقديمه إلى هيئة قومية لتصادق عليه الولايات وان يقترح الكونغرس التعديلات اللازمة[3]، ولقد وردت إجراءات تعديل الدستور في البند الخامس منه، ويمكن أن يتم التعديل بثلثي الأصوات في مجلسي النواب والشيوخ[4]،(ينظر الملحق رقم2).

وبالتالي يمكن القول أن إجراء التعديل على الدستور الأمريكي عملية ممكنة ولكنها صعبة، فأي إجراء تعديل يجب أن يكون مرفوق بموافقة ثلثي أعضاء الكونغرس، ولربما

[1] عبد الفتاح ياغي ، مرجع سابق، ص 73.

[2] ، نفسه ، ص75.

[3] ياسين محمد العيثاوي، الكونغرس والنظام السياسي الأمريكي، ط1، دار أسامة، الأردن، 2008، ص 66.

[4] صلاح أحمد هريدي، دراسات في التاريخ الأمريكي، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، (د،ت)، ص 99.

تعمد الآباء المؤسسون اعتماد هذا المبدأ حتى لا يتم تغيير الدستور مرات عدة، وإنما يعدل فقط للحفاظ على مصلحة الولايات المتحدة الأمريكية.

وبعد ذلك صدرت عدة تعديلات بلغ تعدادها حتى الآن 22 تعديل[1] (ينظر الملحق رقم3)،وكان آخرها التعديل الذي أقر سنة 1947 والذي ينص على انتخاب رئيس الجمهورية لولايتين فقط[2].

ومن خلال ما سبق نستنتج أن الحكومة البريطانية أخضعت مستعمراتها في أمريكا، فطبقت عليها نظام الحكم لتكرس ولائها للتاج البريطاني، إلا أنه سرعان ما طالبت هذه المستعمرات بالانفصال عن الدولة الأم ، بسبب الضرائب التي أثقلت كاهلهم.

وكانت المشكلة التي واجهت الأمريكيين بعد تحقيق الاستقلال هي: كيفية حكم أنفسهم وكيفية الحفاظ على الوحدة، فاجتمعوا في فيلادلفيا سنة 1787 فعرف هذا الاجتماع بالمؤتمر الدستوري، وفي تم الإعلان على الدستور الفدرالي الجديد، ليضمن الديمقراطية، المساواة والاتحاد بين الولايات، فبدأ العمل به بعد التصويت على قبوله من طرف جميع الولايات فكان دستورا ناجحا وتوافقيا.

[1] اختلف المؤرخون حول تحديد عدد تعديلات الدستور الأمريكي،فياسين محمد العيثاوي يرى أن:"عدد التعديلات التي جرت على الدستور منذ التصديق عليه في 1789 ولحد عام2000 قد بلغت ستة وعشرون تعديلا..."يراجع:ياسين محمد العيثاوي،الكونغرس والنظام السياسي الأمريكي،مرجع سابق،ص 67. أما صلاح أحمد هريدي فقال:"...ومن سنة 1789 وحتى منتصف السبعينيات من هذا القرن،لم يعدل سوى ستة و عشرون تعديلا"،يراجع: صلاح أحمد هريدي، مرجع سابق،ص 92.أما ناهد ابراهيم دسوقي قالت:"ويذكر المؤرخون أنه عدل أكثر من مرة حتى نهاية الحرب العالمية الثانية"،يراجع:ناهد ابراهيم دسوقي، مرجع سابق، ص 58.أما عبد الفتاح ياغي فيرى:"منذ اعتماد الدستور عام 1790حتى يومنا هذا لم يتم تعديل الدستور سوى سبع وعشرين مرة"،يراجع عبد الفتاح ياغي، مرجع سابق،ص 77.

[2] عبد المجيد نعنعي، مرجع سابق،99 .

الفصل الثاني

وظائف المؤسسات السياسية في الولايات المتحدة

وظائف المؤسسات السياسية في الولايات المتحدة

أولا: السلطة التشريعية.

ثانيا: السلطة التنفيذية.

ثالثا: السلطة القضائية.

أقر الدستور الأمريكي لسنة 1787 تشكيل حكومة جديدة تتكون من ثلاث سلطات (تشريعية، تنفيذية وقضائية)، والتي استندت إلى مبدأ الفصل بين السلطات في أداء وظائفها، وفيما يلي عرض مفصل لوظائف هذه السلطات التي أقرها دستور 1787.

أولا: السلطة التشريعية.

1 ـ الوضع التنظيمي للكونغرس:

يتكون الكونغرس Congress [1] من مجلسين: مجلس النواب Parliament الذي يمثل السكان، ومجلس الشيوخ Senate الذي يمثل الولايات[2]. وتنص المادة الأولى من الدستور الأمريكي:"...الكونغرس الذي يتألف من مجلس الشيوخ ومجلس النواب"[3].

يتكون مجلس النواب من أعضاء ينتخبون كل عامين من قبل الشعب ويشترط في العضوية بلوغ سن الخامسة والعشرين والحصول على المواطنة بعد سبع سنوات من الإقامة، ولا يجب أن يزيد عدد النواب عن نائب لكل ثلاثين ألف نسمة[4].

أما مجلس الشيوخ فيتكون من مائة عضو بحيث يكون لكل ولاية عضوين وكان أعضائهما يختارون من قبل الهيئات التشريعية في الولايات. أما بالنسبة للعضوية فقد حددتها الفترة الثالثة من المادة الأولى:" لا يمكن لأحد أن يصبح عضوا في مجلس الشيوخ ما لم يكن قد بلغ من العمر الثلاثين عاما وان يكون مواطنا أمريكيا منذ 9 سنوات[5].

---

[1] ترجع تسميته إلى مؤتمر فيلادلفيا، بحيث يتكون من مجلسين: مجلس النواب الذي يمثل أعضاءه كل ولاية حسب عدد السكان ومجلس الشيوخ الذي يمثل الولايات المشكلة للاتحاد... يراجع : حافظ علوان حمادي الديلمي، النظم السياسية في أوروبا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية، ط1، دار وائل للنشر، الأردن، 2001، ص ص 258 ـ 259.

[2] عادل ثابت، النظم السياسية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007، ص 107.

[3] صالح زهر الدين، المؤسسات في الولايات المتحدة الأمريكية، ط1، المركز الثقافي اللبناني، بيروت، 2004، ص113.

[4] منصور عبد الحكيم، الإمبراطورية الأمريكية البداية...والنهاية، ط1، دار الكتاب العربي، دمشق، 2005، ص ص 273 ـ 274.

[5] ياسين محمد العيثاوي، السياسة الأمريكية والقوى السياسية، مرجع سابق، ص43.

2 ـ البنية الداخلية للكونغرس:

يقوم الكونغرس بعملية التشريع من خلال نظام اللجان الدائمة واللجان الفرعية المصغرة[1]. ونظرا لأهميتها أصبح يطلق عليها هيئات تشريعية مصغرة. أما بالنسبة للعضوية فتختار حسب ما يناسب النائب وهناك أنواع عدة من اللجان منها:

♦ **لجان مختارة select committees:** تؤلف لغرض معين وإذا أكملت مهمتها حُلت إلا أنه غالبا ما تحول إلى لجان دائمة[2].

♦ **لجان دائمة standing committees:** هي لجان ثابتة في المجلس بشكل دائم تختص كل لجنة بمجال معين مثل الزراعة، القوات المسلحة...الخ[3].

♦ **اللجان المشتركة joint committees**: تتألف من أعضاء المجلسين، تستخدم للتنسيق بين مجلس النواب ومجلس الشيوخ في أمور روتينية غير فعالة، مثل اللجنة المشتركة لمكتبة الكونغرس[4].

♦**لجنة المؤتمرات conference committees:** تقوم بالتنسيق بين المجلسين وتسوية الخلافات بينهما، وذلك بتقديم حلولا إزاء مشروع ما للتصويت عليه بصورة نهائية[5].

غالبا ما يتم اختيار أعضاء كل لجنة بالتصويت، وذلك بقيام كل حزب بترشيح أعضاء في الكونغرس لعضوية اللجان المختلفة وتلعب الخبرة والحنكة السياسية دورا في تنصيبهم[6].

ومن خلال ما سبق يمكن القول أن نظام اللجان عنصر مهم لدى الكونغرس فهي وسيلة لتمحيص المشاريع ثم اتخاذ قرار بتحويلها إلى قوانين أو رفضها.

---

[1] اللجان عبارة عن مجالس تشريعية مصغرة يمكن من خلالها تقسيم العمل بشكل منظم ... يراجع: صالح زهر الدين، مرجع سابق، ص 147.

[2] عبد الفتاح ياغي، مرجع سابق، ص 188.

[3] ياسين محمد العيثاوي، الكونغرس والنظام السياسي الامريكي، مرجع سابق ، ص 74.

[4] نفسه، ص 74.

[5] لاري إلويتر، مرجع سابق، ص 168.

[6] عبد الفتاح ياغي، مرجع سابق، ص 187.

3 ـ وظائف الكونغرس:

يقوم الكونغرس بعدة وظائف منها سن القوانين فقد أعطي للكونغرس سلطة اقتراح مشاريع القوانين والمصادقة عليها، كما يسهر على المراقبة في تطبيق قوانين الدستور[1].

وبالتالي فان وظيفة التشريع تجعل من الكونغرس عنصرا هاما في حياة المواطن فالقوانين التي يقرها يقوم بتمويلها بمصدر مالي حتى يتسنى للسلطة التنفيذية تطبيقها.

كما يشرف الكونغرس الكونغرس على أعمال السلطتين والقضائية وذلك بالمداولة والتحقيق والرقابة المالية [2]، وإذا رفضت السلطة التنفيذية تنفيذ قوانين الكونغرس فانه يتبع وسيلتين عقابيتين لإجبارها على تنفيذ تعليماته هما: حجب الموارد المالية لتعطيل النشاط الطبيعي لها أو أن يقوم بإعادة هيكلتها لضمان ولائها له[3].

ويقوم الكونغرس بفرض الضرائب لتحقيق الرفاهية للبلاد، ولا يحق للكونغرس فرض ضرائب على الصادرات[4]. وهذا يعني أن الضرائب التي يتحصل عليها الكونغرس تهدف إلى الدفاع عن الولايات المتحدة كما يحض بسلطة سك العملة فقد أدى تعدد العملات خلال الحقبة الثورية إلى حالة فوضى لذلك سعى واضعو الدستور إلى إيجاد نظام مالي موحد[5].

ويقوم الكونغرس بحماية الحقوق الفكرية للمؤلفين والمخترعين، إضافة إلى إنشاء مكاتب بريدية وتنظيم الطرق المستخدمة في نقل البريد[6].

---

[1] عبد الفتاح ياغي، مرجع سابق، ص 163.

[2] Tomas c.Reeves , Twentieth century america,abrief history ,oxford, university press,New york, 2000, p28.

[3] عبد الفتاح ياغي، مرجع سابق، ص 172.

[4] محمد الرفاعي، "تنامي دور السلطة التنفيذية في العملية التشريعية في النظام الرئاسي الامريكي"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، م 26، ع2، (د،ن)، دمشق، 2010، ص 579.

[5] صالح زهر الدين، مرجع سابق، ص ص 142 ـ 143.

[6] محمد هلال الرفاعي، مرجع سابق، ص 581.

ثانيا: السلطة التنفيذية.

1 ـ صفات الرئيس:

ورد في البند الخامس من الفقرة الأولى من المادة الثانية في الدستور ثلاثة شروط ليكون الشخص جاهزا لتولي منصب الرئيس، وهي السن، الجنسية والإقامة[1]. وهي كما يلي:

♦ **شرط الجنسية Nationality requirement :** ورد في الفقرة الأولى من المادة الثانية من الدستور الأمريكي أنه:" لا يجوز لأي شخص إلا من كان مواطنا طبيعيا أو كان مولودا في إقليم الولايات المتحدة... أن يكون رئيسا..."[2]، أي أنه إما أن يكون مولدا في إقليم الولايات المتحدة من أبوين أمريكيين[3].

♦ **شرط السن Age requirement** : اشترط الدستور أن لا يقل سن المرشح عن 35 سنة ليتسنى له النضج السياسي، وليكون مؤهلا لحل مسائل مختلفة سواء كانت سياسية،عسكرية أم اقتصادية[4].

♦ **شرط الإقامة Residency requirement**: حدد الدستور ضرورة إقامة المرشح لمنصب الرئاسة مدة أربع عشرة عاما داخل الولايات المتحدة الأمريكية[5].

ومن هنا نستنتج أن الدستور الأمريكي لم يشترط شروط أخرى كالديانة، الجنس أو اللون وذلك لتجسيد مبدأ المساواة والديمقراطية، فهو لم يميز بين الرجل والمرأة في إدارة الوظائف السياسية للدولة، كما لم يرد في نصوصه أي تمييز بين البيض والسود وذلك للحفاظ على أمن البلاد من النزاعات والاختلافات التي غالبا ما تحدث بسبب التمييز العنصري والذي قد يؤدي إلى حرب أهلية في البلاد.

---

[1] يحى السيد الصباحي، النظام الرئاسي الأمريكي والخلافة الإسلامية، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 1993، ص 40.

[2] عبد الفتاح ياغي، مرجع سابق، ص 113.

[3] يحى السيد الصباحي، مرجع سابق، ص41.

[4] ياسين محمد العيثاوي، السياسة الأمريكية بين الدستور والقوى السياسية، مرجع سابق، ص27.

[5] صالح زهر الدين مرجع سابق، ص 53.

2 ـ وزارات الحكومة:

أنشأ الكونغرس دوائر تنفيذية(وزارات) ويشترط أن ينتخب الرئيس رؤساء هذه الدوائر ويوافق عليهم مجلس الشيوخ، ولقد اختار جورج واشنطن في بداية فترة حكمه أربع وزارات[1] وهي كالتالي:

♦ **وزارة المالية Ministry of finance (1789):** تقوم بحماية دخل الحكومة والعمل على زيادته و إبلاغ الكونغرس والرئيس عن الوضع المالي للحكومة، كما تشرف على سك العملة والطوابع البريدية[2].

♦ **وزارة الخارجية Ministry of foreign affairs (1789):** الإشراف على شؤون البلاد الخارجية[3]. وهذا يعني أنه يشرف على عقد المعاهدات مع الدول الخارجية أو تمثيل البلاد في المحافل الدولية.

♦ **وزارة العدل Ministry of justice (1789):** تمثل الشؤون القانونية للولايات المتحدة فهي تساعد على سن قوانين إجراءات المحاكم وتنظيمها، كما تشرف على السجون وأماكن العقوبات[4].

♦ **وزارة البريد Ministry of post (1794):** هدفها الرئيسي هو توفير وسائل المواصلات الفعالة في الخدمة البريدية وتوفير خدمات أخرى للجمهور، كنقل الرسائل وطرود البريدية والحوالات المالية[5].

ويتضح مما سبق أن وظيفة هذه الوزارات تتمثل في مساعدة الرئيس في تنفيذ القوانين الاتحادية، وبما أن الوزراء جزء من الجهاز الرئاسي فإنهم يتحملون المسؤولية أمام المجلس النيابي إزاء أي تقصير في تنفيذ القانون، فيحاكمون على أعمالهم.

---

[1] صالح زهر الدين، مرجع سابق، ص 69.

[2] نفسه، ص 71.

[3] لاري إلويتر، مرجع سابق، ص 191.

[4] صالح زهر الدين، مرجع، ص ص 72 ـ 73.

[5] نفسه، ص 79.

3 ـ مهام الرئيس:

حدد الدستور عدة مسؤوليات يتقيد بها رئيس الدولة منها:

♦**رئاسة الولايات المتحدة:** يتولى الرئيس إدارة شؤون الولايات المتحدة إلا أن هذه الوظيفة تتبعها مهام رمزية أخرى، كالقيام بزيارات رسمية إلى الدول الأجنبية والتحدث باسم الشعب الأمريكي[1].

♦ **تنفيذ القانون**: يقوم الرئيس بتنفيذ القوانين التي نص عليها الدستور والقوانين التي صدرت من المجالس التشريعية للولايات[2].

♦ **القائد الأعلى للقوات المسلحة:** يهتم الرئيس بالقيادة العليا للجيش والبحرية لمختلف الولايات، كما يشرف على تنفيذ عمليات الحروب بعد أن يقوم الكونغرس بإصدار قانون إعلان الحرب[3].

♦ **الرئيس الأعلى للدبلوماسية الأمريكية:** يقوم الرئيس الأمريكي بتوقيع المعاهدات واتفاقيات الدولة، وتمثيل الولايات المتحدة في المحافل الدولية[4].

♦ **الدور التشريعي:** له حق الاعتراض على القوانين التي يصدرها الكونغرس، وكثيرا ما يلعب الرأي العام دور في تأييد البرامج التي يقدمها الرئيس وذلك بالضغط على الكونغرس[5].

ويتضح مما سبق أن الرئيس الأمريكي هو الرئيس الفعلي للسلطة التنفيذية، وبمقتضى الدستور فإنه لا وجود لثنائية الحكم في الجهاز التنفيذي، بخلاف الحكم البرلماني لذلك فإن للرئيس مساعدين يساعدونه على تنفيذ.

---

[1] عبد الفتاح ياغي، مرجع سابق، ص ص 177 ـ 118.

[2] يحى السيد الصباحي، مرجع سابق، ص 161.

[3] عمار عباس، العلاقة بين السلطات في الأنظمة السياسية المعاصرة وفي النظام السياسي الجزائري، ط1، دار الخلدونية، الجزائر، 2010، ص 65.

[4] عبد الفتاح ياغي، مرجع سابق، ص 120.

[5] صالح زهر الدين، مرجع سابق، ص 57.

ثالثا: السلطة القضائية.

1 ـ الوضع التنظيمي للمحاكم الفيدرالية:

تتنوع المحاكم الاتحادية في الولايات المتحدة باختلاف وظيفة كل محكمة، وفيما يلي شرح لأهم المحاكم الاتحادية:

♦ **محكمة العدل العليا U.S Supreme court:** تتكون من تسعة قضاة ويلقب رئيسها بالقاضي الأعلى للولايات المتحدة[1]، تأسست سنة 1789 وتعتبر أعلى محكمة في الدولة ولقد حددت المادة الثالثة من الدستور الأمريكي عن وجود هذه المحكمة ويتمثل دورها في مراجعة القضايا التي تصلها عن محاكم الاستئناف، وتنظر في القضايا التي تكون الدولة طرفا في النزاع أو أحد الدبلوماسيين الأجانب[2].

♦ **محاكم الاستئناف U.S Courts of appeals**: تأسست عام 1791 وجدت هذه المحاكم بهدف التخفيف عبء القضايا على محكمة العدل العليا[3]، وتقوم بمراجعة القضايا التي نظرت فيها المحاكم الأدنى فيعملون على تأييد قرارات القضايا وتعديلها[4].

♦ **محاكم المناطق U.S District courts:** وظيفتها الفصل في أكبر عدد ممكن من القضايا وتتواجد هذه المحاكم في كل ولاية، وقد أتاح الدستور للمتنازعين رفع القضايا إلى محاكم الاستئناف إذا لم يرضوا بقرارات المحاكم الأدنى[5].

ومن خلال ما سبق يمكن القول أن عمل المحاكم الفدرالية متكامل فنجد أن الدستور منح السلطة القضائية القوة ـ نظرا لتكتلها ـ حتى تستطيع مراقبة السلطات الأخرى، فلو كان عمل

---

[1] محمد المجذوب، القانون الدستوري والنظام السياسي في لبنان، الدار الجامعية، بيروت، 2000، ص 184.

[2] روبرت أ.كارب، رونالد ستيدهام، الإجراءات القضائية في أمريكا، تر: علا أبو زيد، ط1، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، القاهرة، 1997، ص 158.

[3] ياسين محمد العيثاوي، السياسة الأمريكية والقوى السياسية، مرجع سابق، ص ص55 ـ 56.

[4] عبد الفتاح ياغي، مرجع سابق، ص202.

[5] نفسه، ص 202.

هذه المحاكم مستقل عن بعضها البعض لما استطاعت مواجهة الكونغرس والرئاسة الأمريكية.

2 ـ دور المحاكم الفيدرالية:

تتسم السلطة القضائية في الو.م.أ بنظام المحاكم فكل محكمة والدور الذي تؤديه، تهتم محاكم الولاية بالفصل في اغلب القضايا، وتنظر المحاكم الاتحادية في القضايا التي تتعلق بجريمة فيدرالية، أو أن يكون أحد أطراف النزاع سفيرا[1].

ويمكن رفع القضية إلى مستوى أعلى من مستويات المحاكم خاصة إذا كان أطراف القضية من ولايات مختلفة، أو أن تزيد قيمة الأموال في القضية عن 50.000 دولار[2] .

وتتمتع المحكمة التي تنظر في القضية لأول مرة بالاختصاص الأصلي، أما محاكم الاستئناف فهي التي تنظر في القضية التي ترفع إليها من المحاكم الأدنى فتستأنف إليها، أما المحكمة العليا الاختصاصين معا الأصلي والاستئنافي[3] .

ومن خلال ما سبق يمكن القول أن الدستور أتاح للمواطنين رفع القضية إلى محاكم أعلى لاستئنافها ومراجعة الملفات التي تصلهم من المحاكم الأدنى، وفي حالة عدم الرضا بحكم محاكم الاستئناف يمكن رفعها إلى محكمة العدل العليا، صحيح أنه وكل إلى هذه المحكمة الاختصاصين الأصلي والاستئناف إلا أنه نادرا ما تفصل في القضايا المستأنفة فهي تركز اهتمامها على القضايا التي تمس أمن الدولة والدستور.

فعندما أقر دستور 1789 إنشاء محكمة العدل العليا لم يحدد لها وظيفة مراقبة القوانين الدستورية وظل الأمر هكذا إلى غاية 1803 عندما عرضت القضية على جون مارشال رئيس المحكمة آنذاك [4].

[1] ياسين محمد الغيثاوي، السياسة الأمريكية بين الدستور والقوى السياسية، مرجع سابق، ص ص 50 ـ 51 .

[2] ياسين محمد العيثاوي، الكونغرس والنظام السياسي الأمريكي، مرجع سابق، ص ص 42 ـ 43.

[3] نفسه، ص 43.

[4] صالح زهر الدين، مرجع سابق، ص 347.

وبالتالي يمكن القول أن سنة 1803 هي بداية بروز السلطة القضائية لتصبح موازية للسلطتين التنفيذية والتشريعية، كما أضفى هذا الإجراء على النظام الدستوري الأمريكي طابع الفصل بين السلطات.

من خلال ما سبق يمكن أن نستنتج أنه: بالرغم من أن النظام السياسي الأمريكي يقوم على ظاهرة الفصل بين السلطات إلا أننا نلاحظ أن هذه القاعدة غير مجسدة على أرض الواقع فقد حرص الدستور على توزيع الأدوار بين السلطات إلا أننا نرى أن الرئيس موجود داخل الكونغرس من خلال طرح مشروعات القوانين ، وكذا المراقبة الصارمة من طرف الكونغرس للرئيس لضمان تنفيذ القوانين. ومن ناحية أخرى تأثير الرئيس على السلطة القضائية ، فهذا الأخير يقترح القضاة الذين يشاركونه نفس الأفكار.

ويمكن القول أن المؤسسات تبقى مكملة لهيكل الإستراتيجية الأمريكية ، لخدمة ما يسمى المصالح الأمريكية العليا وخدمة مشروعها الديمقراطي.

الفصل الثالث

أثر المؤسسات السياسية في تثبيت النظام الفيدرالي الديمقراطي

أثر المؤسسات السياسية في تثبيت النظام الفيدرالي الديمقراطي

أولا: التداول السياسي على السلطة.

ثانيا: تكريس عملية الفصل بين السلطات.

ثالثا: نظام الحزبين وحرية المنافسة السياسية.

كان هدف دستور 1787 تثبيت معالم النظام الفدرالي لتفنيد الانتقادات، التي وجهت إليه من طرف أعداء هذا النظام المتمسكين بالكونفدرالية. ومن ناحية أخرى لتكريس فكرة نجاح الدولة الجديدة فوضعت عدة أسس بنيت عليها كمبدأ الفصل بين السلطات وتشكيل الأحزاب بغرض الانتخابات.

أولا: التداول السياسي على السلطة.

1 ـ الالتزام بنظام الولايتين لمنصب الرئيس:

اتفق واضعو الدستور الأمريكي على أن تكون مدة رئاسة الرئيس أربع سنوات، وأن يجري انتخابه عن طريق المجمع الانتخابي وليس بواسطة الكونغرس[1]. كما أقر الدستور الأمريكي بأن لا يسمح للرئيس الترشح إلا لعهدتين رئاسيتين[2]، فقد ورد في المادة الثانية من الدستور بأنه:"يتولى الرئيس منصبه لمدة أربع سنوات"[3].

ومما يمكن ملاحظته أن الفترة الرئاسية التي حددها الدستور لا تزال موجودة في يومنا هذا، والفترة الرئاسية الثانية هي فرصة للرئيس لكسب الاحترام والابتعاد عن دائرة الانتقاد اللاذع.

التزم معظم الرؤساء الأمريكيين بعدم تولي الرئاسة لأكثر من مرتين[4]، انتخب جورج واشنطن بالإجماع في أفريل1789[5]،وأعيد انتخابه لولاية رئاسية ثانية عام 1792ثم جاء

---

[1]طارق إسماعيل الغزالي، الرئيس في النظام الدستوري للولايات المتحدة الأمريكية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، قسم القانون العام، كلية الحقوق، جامعة دمشق، 2012، ص83.

[2]يحي الجمل، الأنظمة السياسية المعاصرة، دار النهضة العربية، بيروت، (د،ت)، ص 182.

[3]طارق الغزالي، مرجع سابق، ص 84.

[4]التزم معظم الرؤساء بنظام الولايتين ما عدا فرانكلين روزفلت الذي تولى الرئاسة في 1932، ونظرا للوضع الذي شهدته الو.م.أ أثناء ح.ع.2 أعيد انتخابه للمرة الثالثة، وفي سنة 1944 قرر الترشح لعهدة رئاسية رابعة إلا أن المنية وافته...يراجع:عبد الوهاب الكيالي، مرجع سابق، ص 43.

[5]محمد محمود النيرب، المدخل في تاريخ الولايات المتحدة الأمريكية حتى 1877، ج1، ط1، دار الثقافة الجديدة، القاهرة، 1997، ص126.

جون أدامز الذي انتخب لولاية فقط وكان ذلك عام 1801، ثم جيفرسون الذي تولى الرئاسة بين أعوام 1801 و1809 فرفض توليه للرئاسة للمرة الثالثة[1].

من خلال ما سبق يمكن القول أن من الأسباب التي فرضت على واضعو الدستور الأمريكي تمديد مدة الرئاسة إلى ولايتين فقط هو: التخوف من أن ينفرد الرئيس بالحكم بشكل وراثي وهذا ما يتنافى مع مبادئهم.

2ـ الانتخابات الدورية لأعضاء الكونغرس:

ينتخب أعضاء مجلس النواب لمدة سنتين على أساس ناخب واحد لكل 345 ألف ناخب وقد اشترط الدستور أن يفوز في كل ولاية نائب واحد[2]. وينتخب أعضاء مجلس الشيوخ لمدة ست سنوات على أساس عضوان لكل ولاية، وقد حدد الدستور الشروط الواجب توفرها في المرشحين كالإقامة، الجنسية والسن[3].

وتحدد قوانين الانتخاب عملية اختيار المرشحين فلا يجوز الترشح للانتخابات إلا إذا وافق الحزب على ترشحه، وتمر عملية اختيار المرشحين بمرحلتين: مرحلة الانتخابات الأولية العلنية؛ وفيها يسجل المرشح اسمه في مركزه الانتخابي ثم يطلب من الناخب أن يتولى اختيار مرشحه، ثم تأتي مرحلة الانتخابات السرية بحيث يرسل لكل ناخب بطاقتين إحداهما تتضمن أسماء مرشحي الحزب الجمهوري والبطاقة الثانية تتضمن أسماء الحزب الديمقراطي وعلى الناخب اختيار إحدى البطاقتين[4].

وبهذا يمكن القول بأن عملية تصويت أعضاء الحزب الواحد داخل الكونغرس ينقسم بين مؤيد ومعارض، لذلك يصعب إيجاد موقف موحد لكلا الحزبين إزاء القضايا المطروحة وعند التصويت على مشروع قرار معين فانه يؤيد ويعارض من قبل الحزبين، وبهذا نستنتج أن

[1] صالح زهر الدين، مرجع سابق، ص ص 79 ـ 80.

[2] ياسين محمد العيثاوي، الكونغرس والنظام السياسي الأمريكي، مرجع سابق،ص ص68 ـ 69.

[3] صالح زهر الدين، مرجع سابق، ص140.

[4] حافظ علون حمادي الديلمي، مرجع سابق، ص 268.

دور الأحزاب ضعيف إلا أنها تلعب دورا بارزا في انتخاب أعضاء الكونغرس ورئيس الجمهورية.

3ـ اختيار قضاة المحكمة العليا:

تتم العملية الرسمية لاختيار القضاة على ترشيح الرئيس لهم وموافقة مجلس الشيوخ عليهم فيعين القضاة مدى الحياة، ويخضعون إلى العزل في حالة إثبات إدانتهم في جرائم جنائية[1]، وبالتالي فأن عملية اختيار القضاة تتم من طرف الرئيس فانه يسعى إلى تعيين القضاة ذوي العضوية في أحزابهم حتى يشاركونهم فلسفتهم السياسية.

إذن جميع قضاة المحكمة يعينون ولا ينتخبون إلا أن هذا التعيين لا ينقص من أهميتهم السياسية ولا من وزنهم الدستوري، فقد ورد في الفقرة الثانية من المادة الثانية من الدستور الأمريكي:" يقوم الرئيس الأمريكي بتعيين قضاة محكمة العدل العليا وذلك بعد موافقة مجلس الشيوخ"[2]، وذلك بعد الاستفسار بدقة في جلسات استماع مفتوحة إضافة إلى الاطلاع على سيرهم الذاتية[3].

من خلال ما سبق يمكن القول إن عملية اختيار القضاة عملية معقدة تستدعي الكفاءة والخبرة وأهلية القضاة في اختيارهم، ولأن للقضاء دور هام في الولايات المتحدة سعت السلطتين التشريعية والتنفيذية إلى تحديد هوية القضاة بامتياز وذلك للتأكد من السجل المهني للقضاة الذين اختارهم الرئيس.

[1] ياسين محمد العيثاوي، الكونغرس والنظام السياسي الأمريكي، مرجع سابق، ص44.

[2] عبد الفتاح ياغي، مرجع سابق، ص 206.

[3] ياسن محمد العيثاوي، السياسة الأمريكية بين الدستور والقوى السياسية، مرجع سابق، ص 53.

ثانيا:تكريس عملية الفصل بين السلطات.

لما قام أقطاب الثورة الأمريكية ببناء دستورهم لعام 1787 أخذ بعين الاعتبار الفصل التام بين السلطتين التشريعية والتنفيذية مع استقلال السلطة القضائية.

1ـ العلاقة بين المؤسسات السياسية:

يتم انتخاب رئيس الجمهورية من طرف الشعب مباشرة ويستمد الرئيس نفوذه وسلطاته الواسعة من الدستور، يتولى الرئيس تعيين وزرائه أو عزلهم دون تدخل مجلس الشيوخ ولا يجوز للوزراء أن يكونوا أعضاء في الكونغرس[1].

يمارس الكونغرس رقابة صارمة على السلطة التنفيذية من خلال سلطاته المالية، ولعل أخطر الوسائل التي يملكها الكونغرس إزاء التنفيذية هي الاتهام الجنائي Empeachement ينص الدستور الأمريكي في الفقرة الرابعة من المادة الثانية " يعزل الرئيس ونائب الرئيس وجميع الموظفين المدنيين للولايات المتحدة الأمريكية من مناصبهم عند اتهامهم أو إدانتهم بعدم الولاء أو الخيانة"...[2].

وتتمثل الوظيفة القضائية في تأمين البلاد من النزاعات التي تحدث داخل الولايات من خلال المحاكم الفدرالية التي تؤمن لها تطبيق القانون بكل حرية واستقلال، كما تقوم بالرقابة القضائية على دستورية القوانين بواسطة أمر قضائي[3].

---

[1] حافظ علون حمادي الديلمي، مرجع سابق، ص ص 272 ـ 273.

[2] نفسه، ص ص279 ـ 280.

[3] الأمر القضائي قرار توجهه المحكمة إلى جهة ما لمنعها من تنفيذ قانون معين لأنه مخالف للدستور، ويتم ذلك بناء على طلب من صاحب المصلحة الذي يستشعر بوقوع ضرر معين إذا ما طبق ذلك القانون لذلك يعتبر الأمر القضائي بالمنع اجراء وقائي...يراجع: إبراهيم حناطلة، التنوع الرقابي كضمانة لسيادة حكم القانون ، دراسة تحليلية مقارنة، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم القانونية، تخصص قانون دستوري، قسم الحقوق، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013، ص 83.

2ـ مجالات التعاون بين السلطات:

أدت التداخلات بين السلطات إلى نفي الفصل التام بين السلطات فرئيس الجمهورية له حق الاعتراض على مشروعات القوانين التي يعرضها الكونغرس[1]، فتعاد إلى هذا الأخير وإن صادق عليها ثلثي أعضاءه صدر القانون رغم اعتراض الرئيس، وإذا احتفظ الرئيس بالمشروع دون توقيعه أو إعادته للكونغرس بعد انقضاء عشرة أيام يصبح المشروع قانونا[2].

وبالتالي فان السلطتين التشريعية والتنفيذية في النظام الرئاسي مجبرتان على التعايش مع بعضهما البعض، فلا الحكومة تستطيع حل الكونغرس ولا هذا الأخير بإمكانه إسقاط النظام الرئاسي.

ويقوم الرئيس بتنفيذ القوانين التي يصدرها الكونغرس ملتزما بالمقاصد التي تهدف إليها هذه القوانين[3]، وهذا يبين التعاون الفعلي بين السلطتين.

أما بشأن السلطة القضائية فكانت ملحقا للسلطتين لا تملك دورا فعالا إلا بعد سنة 1801 أي بعد تولي جون ماريشال رئاسة المحكمة العليا، وبعدها أصبحت الحارس على أحكام الدستور ومبادئه واستقلال السلطة القضائية على السلطتين التنفيذية والتشريعية ، فهي صورة من صور مبدأ الفصل بين السلطات الثلاث التي أقرها الدستور[4].

ومن خلال ما سبق يمكن القول إن الدستور الأمريكي سعى إلى التعاون بين السلطات وأقرت بنوده مجالات هذا التعاون لخلق نظام حكم منسجم ومنظم.

---

[1] حسان محمد شفيق العاني، الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة، مطبعة جامعة بغداد، بغداد، 1986، ص 38.

[2] عادل ثابت، مرجع سابق، ص110.

[3] نفسه، ص 111.

[4] يحى الجمل، الأنظمة السياسية المعاصرة، دار النهضة العربية، بيروت، (د،ت)، ص ص 188ـ189.

3ـ تقييم مبدأ الفصل بين السلطات:

تأثر واضعو دستور الولايات المتحدة الأمريكية بأفكار جون لوك ومونتيسكيو فأقاموا نظاما تبنوا فيه مبدأ الفصل بين السلطات، ولهذا كان من الصعب الفصل الصارم بين السلطتين التنفيذية والتشريعية لأن الفصل بينهما يقود إلى عدم التوازن بينهما[1].

والفصل بين السلطات لا يعني أبدا عدم تدخل أية سلطة في مجال سلطة أخرى بل هناك تعاون فيما بينها[2]، فمشروع القانون الذي يقره الكونغرس لا يصبح قانونا إلا بعد أخذ رأي الرئيس. والسلطة القضائية تبحث في القضايا التي تنشأ عن تطبيق القانون والدستور[3].

فعلى الصعيد النظري يقوم النظام الرئاسي في الو.م.أ على الفصل التام بين السلطات ومن مظاهر ذلك؛لا يحق للوزراء أن يكونوا أعضاء في الكونغرس، ولا يحق لهم حضور جلسات هذا الأخير، والوزراء لا يسؤلون إلا أمام الرئيس[4].

وعلى الصعيد العملي نلتمس وجود تعاون وتداخل بين السلطات ومن مظاهر ذلك اقتراح الرئيس لمشاريع القوانين واشتراك مجلس الشيوخ مع الهيئة التنفيذية في بعض الإصلاحات كإبرام المعاهدات والقيام ببعض التعيينات[5]، ويتمثل دور القضاء في حماية الدستور من أي قانون متضارب يتعارض مع الالتزامات المتعاقد عليها[6].

ومن خلال ما سبق يمكن القول أن الفصل بين السلطات قد يولد تصادم خاصة بين السلطتين التنفيذية والتشريعية نتيجة غياب الآليات الدستورية التي تفصل في هذه القضايا ما عدا الانتخابات التي يحددها القانون ولا يمكن الرجوع إلى الشعب إلا في الانتخابات القادمة.

---

[1] محمد عباس، مرجع سابق، ص 69.

[2] نفسه، ص ص 70 ـ 71.

[3] شرين سعيد شلبي، موجز التاريخ الأمريكي، مكتبة الاسكندرية، الاسكندرية، 2000، ص 45.

[4] حسيبة مروان، عبد الحليم مشري، "مبدأ الفصل بين السلطات بين النظامين البرلماني والرئاسي"، مجلة الاجتهاد القضائي، ع4، جامعة محمد خيضر، بسكرة، (د،ت)، ص200.

[5] نفسه، ص ص 200 ـ 201.

[6] محمد لمين لعجال، "حدود الرقابة الدستورية، مقاربة في النظم المقارنة"، مجلة الاجتهاد القضائي، ع4، جامعة محمد خيضر، بسكرة، (د،ت)، ص147.

ثالثا: نظام الحزبين وحرية المنافسة السياسية.

يضمن الدستور الأمريكي للمواطنين حق تأسيس أحزاب[1] سياسية وكذا الانضمام إليها.

1ـ تاريخ نظم الأحزاب السياسية:

أكثر ما يميز النظام الحزبي في الو.م.أ هو الثنائية الحزبية بين الحزب الديمقراطي والحزب الجمهوري، وقد ظهرت فكرة الأحزاب السياسية عندما انقسم الأمريكيون في المستعمرات الثلاث عشرة إلى مجموعتين الاتحاديون من جهة وأعداء الاتحاديين الذين تحولوا إلى حزب جديد يعرف بحزب الجمهوريين الديمقراطيين[2].

وقبل انقسام الحزب الجمهوري والديمقراطي، لعب الحزب الفيدرالي المركزي الأمريكي دور في تقوية الحكم الفيدرالي، فحكم من 1791 إلى غاية 1801 وبعد ذلك أفل عن المسرح السياسي[3].

وبعد سقوط الحزب الفيدرالي انقسم الحزب الديمقراطي والجمهوري إلى حزبين، فاهتم الحزب الجمهوري بالقضايا التحريرية والدفاع عن الطبقات الفقيرة، بينما اهتم الحزب الديمقراطي بتقوية الحكومة الاتحادية وقد ضم الطبقة الغنية من الشعب[4].

ومما سبق يمكن القول أن الدستور الأمريكي سعى إلى توحيد الولايات الثلاث عشرة وأرسى كافة مجالات التعاون إلا أن وجود نظام الأحزاب على الساحة السياسية أدى إلى تعدد وجهات نظر واختلاف المصالح وانقسام الشعب الأمريكي إلى كتلتين بعدما كان عبارة عن كيان واحد .

---

[1] هي تنظيم سياسي دائم على المستويين القومي والمحلي يسعى للحصول على مساندة شعبية بهدف الوصول إلى السلطة وممارستها من أجل تنفيذ سياسة محددة...يراجع: سعاد شرقاوي، الأحزاب السياسية (أهميتها . نشأتها . نشاطها)، مركز البحوث البرلمانية، القاهرة، 2005، ص 13.

[2] كان يعرف أصحاب هذا الحزب بالجمهوريين الجيفرسونيين نسبة إلى توماس جيفرسون أحد قادة هذه المجموعة، ثم تحول جزء من هذا الحزب إلى الحزب الديمقراطي الحالي، وهكذا وجد الحزبين الأمريكيين...يراجع: عبد الفتاح ياغي، مرجع سابق، ص 324.

[3] صالح زهر الدين، مرجع سابق، ص 309.

[4] ياسين محمد العيثاوي، السياسة الأمريكية بين الدستور والقوى السياسية، مرجع سابق، ص63.

2ـ الديمقراطية الأمريكية ونظام الحزبين:

قامت الديمقراطية[1] في الو.م.أ على فكرة تعدد الأحزاب للتعبير عن المصالح المتعددة في مختلف الولايات، ونظرا لاختلافات الأجناس إلا أن الظروف حتمت وجود نظام الحزبين باعتبارهما أساسيان في النظام السياسي نظرا لوجود حزبان فقط داخل الكونغرس[2].

وقيام فكرة نظام الحزبين لا يكون إلا في الدول التي تعترف بحرية التعبير عن الرأي والمعارضة[3]، وبهذا سعى الآباء المؤسسين إلى إرساء معالم الدولة الجديدة على أسس المساواة، الديمقراطية والحرية.

ومن ناحية أخرى لم يشر الدستور الأمريكي إلى وجود أحزاب سياسية، فقد خشي الآباء المؤسسين أن تكون سببا في تفكك المجتمع الأمريكي، وقد ظهر هذا جليا في خطاب الوداع الذي أدلى به جورج واشنطن في 1796 حذر فيه الشعب الأمريكي من فكرة تعدد الأحزاب، إلا أن آراء الناس انقسمت لتشكل مجمعات حزبية فأدرك الآباء المؤسسين أنه لابد من ربط هذه الأحزاب بحرية التعبير والديمقراطية لضمان سلامة وحدة الشعب الأمريكي[4].

من خلال ما سبق يمكن القول إن فكرة الديمقراطية اقترنت بتعدد الأحزاب فكرست عملية التفاعل بين الشعب والحكومة لتحقق أهداف سياسية بعيدا عن العقائد الإيديولوجية والمذاهب الدينية، والديمقراطية هي التي تضمن نجاح ورقي الأمم في مختلف المجالات خاصة إذا ارتبطت بالمجال السياسي.

3ـ حرية المنافسة السياسة بين الحزبين:

[1] نظام سياسي يسهم فيه الشعب بتسيير نشاطات الدولة، بخلاف الحكومات التي تسيطر عليها طبقة واحدة أو مجموعة معينة... يراجع: مي الأحمر، دليل المترجم للمصطلحات الانتخابية، انجليزي ـ عربي، المعهد الديمقراطي الوطني لشؤون الدولة، بيروت، (د،ت)، ص 20 .

[2] عزمي عبد الفتاح البشندى، الديمقراطية الأمريكية وسياسة الضغط، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية،2009، ص95.

[3] ثامر كامل محمد الخزرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، ط1، دار مجد لاوي، الأردن، 2004،ص 223.

[4] ياسين محمد العيثاوي، الكونغرس والنظام السياسي الأمريكي، مرجع سابق، ص 97.

يتميز الحزبين الكبيرين في الو.م.أ بأنهما لا يقومان على المبادئ الإيديولوجية والاجتماعية، فهما يعملان على تحقيق أهدافهما ومصالحهما بالنسبة إلى القضايا السياسية الداخلية والخارجية بعيدا عن الصراع الطبقي[1].

كما يقوم الحزبان على قبول انضمام الأعضاء من جميع الطبقات الاجتماعية[2]، وتمسكهما بفكرة الاعتدال السياسي أدى إلى جذب أكبر عدد من الأعضاء إليهما، ولقد منح الكونغرس مقاعد لكلا الحزبين في مجلس النواب والشيوخ بهدف التصويت وإثراء المناقشات داخل المجلس[3].

وتوصف الأحزاب الأمريكية بأنها هيكلة ذات أجهزة وظيفتها الرئيسية الدعاية لمرشحيها أثناء خوض المعارك الانتخابية[4] .

ويقوم الحزبان الجمهوري والديمقراطي على نظرية التوازن في تحقيق مصالح متعددة، وذلك بممارسة عملها بعيدا عن التعهدات أو الالتزامات الإيديولوجية، وفي حالة المشاكل السياسية الخطيرة فإن زعماء الحزبين يتحركون نحو الهدف الأوسط تجنبا للتطرف[5].

من خلال ما سبق يمكن القول إن النظام الحزبي الأمريكي حضي بالعضوية في الكونغرس إلا أن هذا الأخير سعى في كثير من الأحيان إلى الحد من تدخل الأحزاب في شؤون الكونغرس، إلا أن التنظيم الحزبي حضي بلجان وقوة داعمة لتسيير شؤون الحزب الذي ينتمون إليه.

ومما يمكن استنتاجه في هذا الفصل أن الدستور الأمريكي حدد كيفية تعيين أعضاء السلطات، فالرئيس الأمريكي وأعضاء الكونغرس يعينون من طرف المجمع الانتخابي، بينما يتم تعيين قضاة المحكمة العليا من قبل الرئيس ليصادق عليهم المجلس الشيوخ.

[1] ثامر كامل محمد الخزرجي، مرجع سابق، ص ص228 ـ 229.

[2] لاري إلويتر، مرجع سابق، ص 85.

[3] ياسين محمد العيثاوي، السياسة الأمريكية بين الدستور والقوى السياسية، مرجع سابق، ص 69.

[4] ثامر كامل محمد الخزرجي، مرجع سابق، ص228.

[5] عزمى عبد الفتاح البشندى، مرجع سابق، ص ص 96 ـ 97.

كما أخذ الدستور فكرة الفصل بين السلطات بعين الاعتبار لمحاربة الاستبداد والحكم المطلق، وبهذا فإن السلطات الثلاث مجبرة على التعايش مع بعضها البعض، عمليا وواقعيا كان هناك فصل نسبي وذلك لوجود تداخل وتعاون بينها.

ولقد لعب الحزبان الكبيران في الو.م.أ دور في إرساء الحرية السياسية بعيدا عن التطرف الديني أو الإيديولوجي مستندان إلى فكرة الوسطية والاعتدال.

خاتمة

من خلال دراستنا لجوانب هذا البحث استعرضنا جملة من الاستنتاجات تتمثل في:

عمل الدستور الأمريكي على إقرار حقوق الأفراد والقوانين التي تنظم سلطات الدولة في الوقت الذي لم تسلم الدول الأخرى من الاضطهاد والتعسف، فقد اعترف الدستور بالقيم الإنسانية واعتنق الديمقراطية مبدأ من مبادئه وذلك لنجاح النظام الفيدرالي حتى أصبح وثيقة عالمية تستحق الثناء .كما لعب دستور 1787 دور في تثبيت ركائز النظام الفيدرالي، فخضع لجملة من التعديلات فرضتها الظروف السياسية.

وبالرغم من تبني الدستور الأمريكي فكرة الفصل بين السلطات إلا أننا نلاحظ أن هذه القاعدة لم تجسد على أرض الواقع مثل حق الرئيس في اعتراض مشاريع القوانين التي يقرها الكونغرس، وفي المقابل قبول أو رفض البرلمان لقضاة المحكمة العليا المعينون من طرف الرئيس، ومن ناحية أخرى نلاحظ أن هذا الأخير يؤثر على السلطة القضائية في اختيار قضاتها وقد يتم تعيين القضاة الذين يشاركونه فكره السياسي.

ومن خلال مل سبق رأينا أن الكونغرس يتكون من مجلس الشيوخ الذي يمثل الولايات ومجلس النواب الذي يمثل الشعب، إلا أن العدد الذي أقره الدستور لمجلس النواب ــ نائب واحد لكل 30 ألف شخص ــ قد لا يغطي الأجيال القادمة في حالة ازدياد عدد سكان الولايات المتحدة الأمريكية.

كما لعبت الأحزاب في الو.م.أ دور في تعبئة الناخبين وتمويل الحملات الانتخابية، إضافة إلى انتخاب أعضاء السلطة التنفيذية والتشريعية، كما وكل إليها مهمة صنع القرار من خلال عضويتها في لجان الكونغرس .

ومعلوم أن دور الكونغرس الاهتمام بالصعيد الداخلي للدولة وذلك بتوفير خدمات اجتماعية، صحية، تعليمية... إلخ، إلا أنه أخفق في حل بعض القضايا التي تهدد المجمع الأمريكي،لذلك ظهر الحزب الديمقراطي الجمهوري الذي نادى بضرورة تحسين حياة الفرد الأمريكي كبديل للحزب الفيدرالي، وهذا يظهر جليا في قيام الحرب الأهلية الأمريكية سنة 1865 نتيجة ضعف الكونغرس في حل قضية الرق التي كانت السبب المباشر في اندلاع الحرب. إلا أنه نجح في كثير من الأحيان في حماية مبادئ الدستور،

فقد عمل على ترسيخ قيم الديمقراطية والحرية من خلال تدعيم نشاط الأحزاب وتقييد السلطة التنفيذية من تجاوز أحكام الدستور لتجنب الاستبداد والحكم المطلق.

وظهور فكرة تعدد الأحزاب جاءت لتكرس مفهوم الديمقراطية في النظام السياسي الأمريكي، إلا أن الكونغرس عمل على تقييد هذه الأحزاب حتى لا تكون آرائها سلاح لتهديم مبادئ الدستور.

وعموما يمكن القول أن جميع المؤسسات السياسية مكملة لبعضها البعض هدفها خدمة المصالح الأمريكية وفق الأحكام التي نادى بها دستور الاستقلال الذي وضع تلك المؤسسات السياسية .

الملاحق

الملحق رقم 1

جدول يوضح تصديق الولايات على الدستور:

الرقم	اسم الولاية	تاريخ المصادقة عليها	التوقيت:مع/ ضد
1	ديلوير Delaware	7 ديسمبر 1787	30 / 0
2	بنسلفينيا Pennsylvania	12 ديسمبر 1787	43 / 23
3	نيوجيرسي New jersey	18ديسمبر 1787	38 / 0
4	جورجيا Georgia	2 جانفي 1788	26 / 0
5	كناتيكيت Connecticut	9 جانفي 1788	128/40
6	ماساتشوستسMassachusetts	6 فيفري 1788	187/168
7	ميريلاند Maryland	28 أفريل 1788	63/ 11
8	ساوث كارولينا South carolina	23 ماي 1788	149/73
9	نيو هامبشيرNew Hampshire	21 جوان 1788	57 /46
10	فرجينيا Virginia	25 جوان 1788	89/79
11	نيويورك New York	26 جوان 1788	30/27
12	نورث كارولينا North Carolina	21 نوفمبر 1789	194/77
13	رود ايلند Rhode Island	29 ماي 1790	34/32

المصدر:عبد الفتاح ياغي، مرجع سابق، ص 75.

الملحق رقم:2

إجراءات تعديل الدستور الأمريكي:

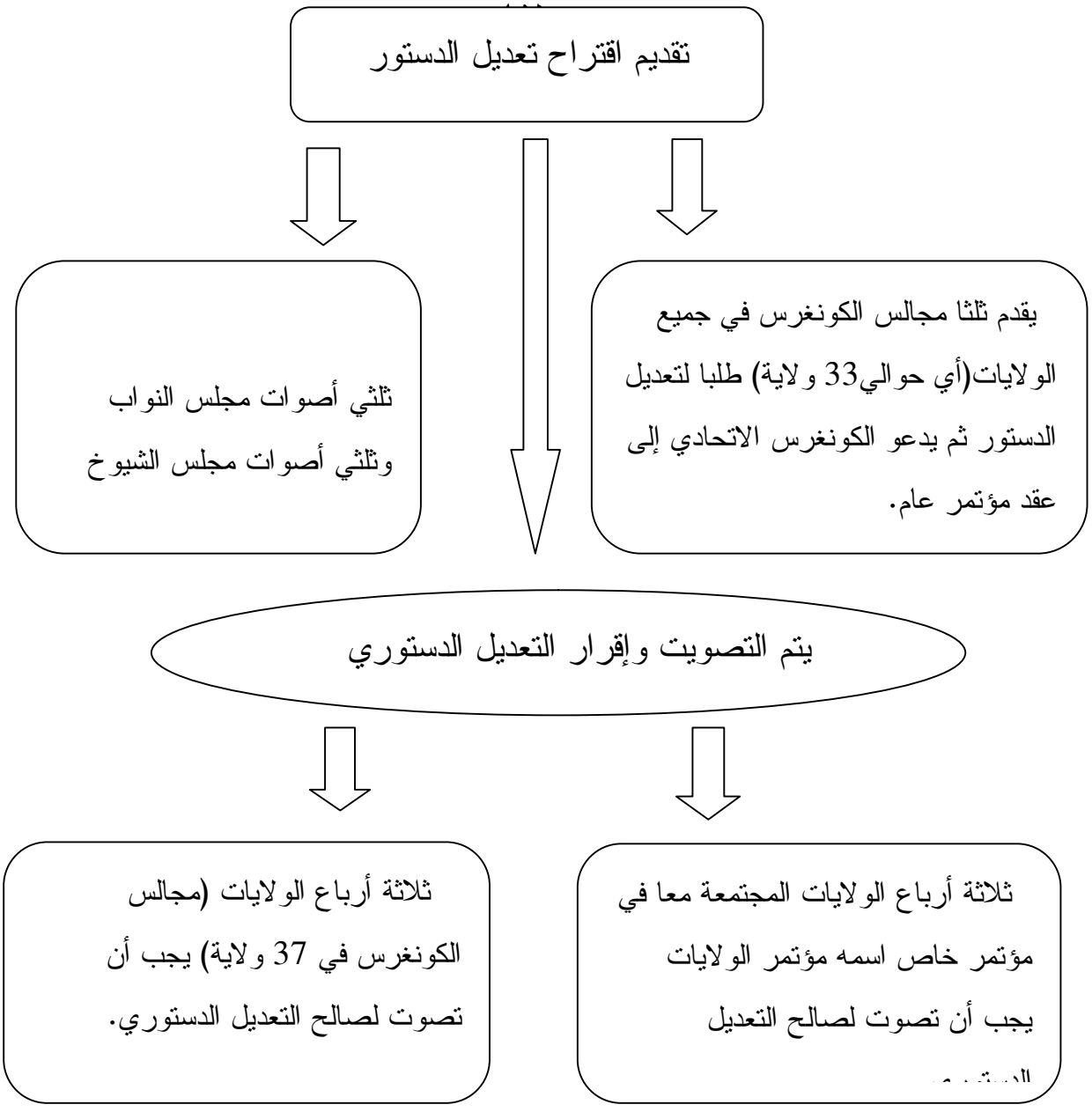

المصدر:عبد الفتاح ياغي، مرجع سابق،ص 78.

الملحق رقم 3:

التعديل الأول:

تم إقراره في ديسمبر 1791:"لن يصدر الكونغرس أي قانون خاص بإقامة دين من الأديان،أو يمنع حرية ممارسته، أو يحد من حرية الصحافة أو اجتماعات سلمية".

التعديل الثاني:

تم إقراره في 15 ديسمبر 1791: "بما أن وجود ميلشيا منظمة تنظيما جيدا من الأمور الضرورية لصون أمن أي ولاية حرة، فإن للشعب حق الاحتفاظ بالأسلحة وحملها".

التعديل الثالث:

تم إقراره في 15 ديسمبر 1791: "لن يجوز في وقت السلم أو الحرب إيواء أي جندي في دار دون موافقة صاحبها إلا بالكيفية التي يعينها القانون"

التعديل الرابع:

تم إقراره في 15 ديسمبر 1791: لا يجوز المساس بحق الناس في أن يكونوا آمنين في أشخاصهم ومنازلهم ومقتنياتهم من أي تفتيش أو احتجاز غير معقول، ولا يجوز إصدار مذكرة توقيف إلا في حالة وجود سبب مقنع معزز بالتأكيد وتبيان الأماكن المراد تفتيشها"

التعديل الخامس:

تم إقراره في 15 ديسمبر 1791:"لا يجوز اعتقال أي شخص أو استجوابه بشأن جريمة أو جناية إلا تبعا لصدور قرار اتهامي، باستثناء القضايا الحاصلة في القوات البرية أو البحرية،أو في المليشيا، عندما تكون هذه القوات في الخدمة الفعلية وقت الحرب أو

الخطر العام، ولا يجوز إكراه أي شخص في أية دعوى جنائية على أن يكون شاهدا ضد نفسه، كما لن يحرم شخصا من الحياة ، أو الحرية، أو الممتلكات بدون تطبيق القانون، كما لن يتم الاستيلاء على الممتلكات الخاصة لاستخدامها في الأغراض العامة بدون تعويض عادل".

التعديل السادس:

تم إقراره في 15 ديسمبر1791: "للمتهم الحق في أن يحاكم محاكمة سريعة وعلنية، بواسطة هيئة غير متحيزة تابعة للولاية أو المقاطعة التي ارتكبت فيها الجريمةوتكون المقاطعة سبق للقانون تحديدها، وله الحق في أن يبلغ سبب الاتهام وطبيعته، وفي أن يواجه الشهود الذين يشهدون ضده، وله الحق استدعاء شهود لصالحه ومحام للدفاع عنه".

التعديل السابع:

تم إقراره في 15 ديسمبر1791: "في قضايا القانون العام،عندما تزيد القيمة المتنازع عليها على عشرين دولارا، يكون حق المحاكمة بواسطة المحلفين مصانا، وأي واقعة يكون قد نظر فيها بواسطة المحلفين لن يجوز خلافا لذلك أن يعاد فحصها في أي محكمة من محاكم الولايات المتحدة إلا طبقا لقواعد القانون العام".

التعديل الثامن:

تم إقراره في 15 ديسمبر 1791: "لا يطلب دفع كفالات مبالغ فيها، ولا تفرض غرامات زائدة عن الحد، ولا توقع عقوبات قاسية وغير مألوفة".

التعديل التاسع:

تم إقراره في 15 ديسمبر 1791: "إن ذكر حقوق معينة في الدستور لن يفسر على نحو ينكر أو ينقص من الحقوق الأخرى التي يحتفظ بها الشعب".

التعديل العاشر:

تم إقراره في 15 ديسمبر 1791: "إن السلطات التي تفوض للولايات المتحدة بمقتضى الدستور، ولم تحضر بواسطته على الولايات، يحتفظ بها الولايات والشعب".

التعديل الحادي عشر:

تم إقراره في 23 يناير 1798: "لن تفسر السلطة القضائية للولايات المتحدة على نحو يجعلها تتسع لأي دعوى خاصة بالقانون أو العدل، أو رفعت ضد واحدة من الولايات المتحدة بواسطة مواطني ولاية أخرى، أو بواسطة مواطني ورعايا دولة أجنبية.

التعديل الثاني عشر:

"**تم إقراره في 15 يونيو 1804:** "يجتمع الناخبون المعينون كل في ولاية ويقترعون بنظام الاقتراع السري لانتخاب الرئيس ونائب الرئيس، ويجب أن يكون واحد منهما على الأقل من غير المقيمين في الولاية نفسها معهم، ويذكرون في بطاقات اقتراعهم اسم الشخص الذي ينتخبونه للرئاسة، والشخص الذي ينتخب لمنصب نائب الرئيس مع ذكر عدد الأصوات التي حصل عليها كل منهم، ثم يوقعون على هذه القوائم ويرسلونها مختومة إلى مقر الولايات المتحدة وتحديدا إلى رئيس مجلس الشيوخ الذي يقوم بعد الأصوات والشخص الذي يحصل على أكبر عدد من الأصوات يصبح رئيسا، ثم يتم اختيار ثلاثة من الذين فازوا بأكبر عدد من الأصوات في قائمة الاقتراع عليهم لمنصب الرئاسة، ويتعين على مجلس النواب ان ينتخب طبقا لنظام الاقتراع السري، وتؤخذ الأصوات حسب عدد الولايات بحيث يكون بحيث يكون لممثلي كل ولاية صوت واحد..."[1]

[1] ياسين محمد العيثاوي، الكونغرس والنظام السياسي الأمريكي، مرجع سابق، ص ص 200 201 202 203 204.

الفهارس

فهرس الأماكن والأعلام

أ ــ فهرس الأماكن:

ــ أ ــ			
ــ الو.م.أ: 34،37،43،44،12،13،14،19،21،22،28			ــ أوروبا: 10
ــ ب ــ			
ــ بريطانيا: 6،7،14.	ــ بوسطن: 7.		ــ بنسلفينيا:40.
ــ ج ــ			
ــ جورجيا: 8،40.			
ــ د ــ			
ــ ديلوير: 40.			
ــ ر ــ			
ــ رودايلند: 40.			
ــ س ــ			
ــ ساوث كارولينا: 40.			
ــ ف ــ			
ــ فرجينيا: 11،40.		ــ فيلادلفيا: 6،8،9،14.	
ــ ك ــ			
ــ كناكتيكيت: 11،40.			
ــ ل ــ			
ــ لندن: 7.			
ــ م ــ			
ــ ماساتشوستس: 40.		ــ ميريلاند: 40.	
ــ ن ــ			
ــ نورث كارولينا:40.	ــ نيوجيرسي:11،40.	ــ نيوهامبشير:40.	ــ نيويورك:40.

ب ـــــ فهرس الأعلام:

ـ ج ـ		
ـ جورج الثالث:7.	ـ جورج الثاني: 9،7.	ـ جورج واشنطن:9،13،20،26.
ـ جون أدامز: 27.	ـ جون لوك: 10،31.	ـ جون ماريشال: 23 ، 30.
ـ جون هانكوك: 8.		ـ جيفرسون: 8،27.
ـ د ـ		
ـ دانيل: 10.		
ـ ص ـ		
ـ صامويل أدامز: 7.		
ـ ف ـ		
ـ فرانكلين بنجامان: 8.		ـ فرانكلين روزفلت: 26.
ـ م ـ		
ـ ماديسون:12.		ـ مونتيسكيو: 11،31.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

♦ **المراجع العربية:**

1ـــ أبو علية عبد الفتاح حسن، ياغي اسماعيل أحمد، تاريخ أوروبا الحديث والمعاصر، دار المريخ، الرياض،(د،ت).

2ـــ ثابت عادل، النظم السياسية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007.

3ـــ البشندى عزمى عبد الفتاح، الديمقراطية الأمريكية وسياسة الضغط، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية، 2009.

4ـــ الجمل يحى، الأنظمة السياسية المعاصرة، دار النهضة العربية، بيروت،(د،ت).

5ـــ حجر جمال محمود ، دراسات في التاريخ الأمريكي ، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2006.

6ـــ الخزرجي ثامر كامل محمد، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، ط1، دار مجد لاوي، الأردن، 2004.

7ـــ ابراهيم دسوقي ناهد، التاريخ الأمريكي، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2009

8ـــ الديلمي حافظ علوان حمادي، النظم السياسية في أوروبا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية، ط1، دار وائل للنشر، الأردن، 2001.

9ـــ زهر الدين صالح ، المؤسسات في الولايات المتحدة الأمريكية، ط1، المركز الثقافي اللبناني، بيروت، 2004.

10ـــ شرقاوي سعاد، الأحزاب السياسية (أهميتها ــ نشأتها ــ نشاطها)، مركز البحوث البرلمانية، القاهرة، 2005.

11ـــ شلبي شرين سعيد، موجز التاريخ الأمريكي، مكتبة الإسكندرية، الإسكندرية، 2000.

12ـــ الصباحي يحى السيد، النظام الرئاسي الأمريكي والخلافة الإسلامية، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 1993.

13ـــ العاني حسان محمد شفيق، الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة، مطبعة جامعة بغداد، بغداد، 1986.

14ـــ عمار عباس، العلاقة بين السلطات في الأنظمة السياسية المعاصرة وفي النظام السياسي الجزائري، ط1، دار الخلدونية، الجزائر، 2010.

15ـــ عبد الحكيم منصور، الإمبراطورية الأمريكية البداية...والنهاية، ط1، دار الكتاب العربي، دمشق، 2005.

16ـــ العيثاوي ياسين محمد، السياسة الأمريكية بين الدستور والقوى السياسية، ط1، دار أسامة، الأردن، 2009.

17ـــ العيثاوي ياسين محمد، الكونغرس والنظام السياسي الأمريكي، ط1، دار أسامة، الأردن، 2008.

18ـــ المجذوب محمد، القانون الدستوري والنظام السياسي في لبنان، الدار الجامعية، بيروت، 2000 .

19ـــ نعنعي عبد المجيد، تاريخ الولايات المتحدة الأمريكية الحديث،ط2،دار النهضة العربية، بيروت،1974.

20ـــ نوار عبد العزيز سليمان،نعنعي عبد المجيد، تاريخ الولايات المتحدة الأمريكية الحديث،دار النهضة العربية، بيروت،1973.

21ـــ النيرب محمد محمود، المدخل في تاريخ الولايات المتحدة الأمريكية حتى 1877، ج1، ط1، دار الثقافة الجديدة، القاهرة، 1997.

22ـــ هريدي صلاح أحمد ، دراسات في التاريخ الأمريكي، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية،(د،ت).

23ـــ وساط عبد القادر، موسوعة المعارف الحديثة، المشاهير، ج1، منشورات عكاظ، المغرب، 1999 .

24ـــ ياغي عبد الفتاح، الحكومة والإدارة العامة في الولايات المتحدة الأمريكية، ط1، دار الحامد، الأردن، 2002 .

♦ **المراجع المترجمة إلى العربية:**

1ـــ إلويتز لاري، نظام الحكم في الولايات المتحدة الأمريكية، تر: جابر سعيد عوض، ط1، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، القاهرة، 1996.

2ـــــ كارب روبرت أ، ستيدهام رونالد، الإجراءات القضائية في أمريكا، تر: علا أبو زيد، ط1، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، القاهرة، 1997.

3ـــــ وود.جوردانس، الثورة الأمريكية، تر:نادر سعادة،ط1، الأهلية للنشر والتوزيع، الأردن،2006.

♦ **المذكرات:**

1ـــــ حناطلة ابراهيم، التنوع الرقابي كضمانة لسيادة حكم القانون ، دراسة تحليلية مقارنة، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم القانونية، تخصص قانون دستوري، قسم الحقوق، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013.

2ـــــ الغزالي طارق إسماعيل، الرئيس في النظام الدستوري للولايات المتحدة الأمريكية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، قسم القانون العام، كلية الحقوق، جامعة دمشق، 2012.

♦ **المجلات:**

1ـــــ لعجال محمد لمين، "حدود الرقابة الدستورية، مقاربة في النظم المقارنة"، مجلة الاجتهاد القضائي، ع4، جامعة محمد خيضر،بسكرة، (د،ت).

2ـــــ محمد الرفاعي، "تنامي دور السلطة التنفيذية في العملية التشريعية في النظام الرئاسي الامريكي"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، م 26، ع2، (د،ن)، دمشق،2010.

3ـــــ حسيبة مروان، مشري عبد الحليم، "مبدأ الفصل بين السلطات بين النظامين البرلماني والرئاسي"، مجلة الاجتهاد القضائي، ع4، جامعة محمد خيضر، بسكرة، (د،ت).

♦ **الموسوعات:**

1ـــــ عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، ج2، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، (د،ت).

2ـــــ عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة ، ج4، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، (د، ت).

3ـــــ عبد الوهاب الكيالي ،موسوعة السياسة، ج5، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، (د،ت).

♦ **المعاجم:**

1ـــــ الأحمر مي، دليل المترجم للمصطلحات الانتخابية، انجليزي ــ عربي، المعهد الديمقراطي الوطني لشؤون الدولة، بيروت، (د،ت).

2ـــــ دوهاميل أوليفيه ، ميني أيف، المعجم الدستوري، تر: منصور القاضي ، ط1، المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت، 1996.

♦ **المواقع الالكترونية:**

1. WWW.Constitute project .Org,31/01/2016,11:50, p5.

♦ **المراجع الاجنبية**

1. Ocallaghan Bryn, An illustrated historyof of the U.S.A,Longman,Group UK England,1990. limited,
2. Tomas c.Reeves , Twentieth century america,abrief history ,oxford, university press,New york, 2000,
3. Douglas Vok, An outline of american history.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
تشكرات	
إهداء	
المقدمة	أ
الفصل الأول: تشكل المؤسسات السياسية.	
أولا: الظروف العامة:	06
1 نظام الحكم في المستعمرات.	06
2 حرب الاستقلال الأمريكية (1775 1783).	07
3 مؤتمرات فيلادلفيا.	08
4 ارهاصات التحول من الكونفيدرالية إلى الفيدرالية.	09
ثانيا: إعلان الدستور الأمريكي:	10
1 الأفكار السياسية التي أثرت في واضعي الدستور.	10
2 مشاريع تأسيس دولة جديدة.	11
3 اقرار الدستور الجديد للولايات المتحدة.	12
4 التعديلات الدستورية.	13
الفصل الثاني: وظائف المؤسسات السياسية .	
أولا: السلطة التشريعية:	16
1 الوضع التنظيمي للكونغرس.	16

2- البنية الداخلية للكونغرس.	17
3- وظائف الكونغرس.	18
ثانيا: السلطة التنفيذية:	19
1 صفات الرئيس.	19
2 وزارات الحكومة.	20
3 مهام الرئيس.	21
ثالثا: السلطة القضائية.:	22
1 الوضع التنظيمي للمحاكم الفيدرالية.	22
2 دور المحاكم الفيدرالية.	23
الفصل الثالث: أثر المؤسسات السياسية في تثبيت النظام الفيدرالي الديمقراطي.	
أولا: التداول السياسي على السلطة:	26
1 الالتزام بنظام الولايتين لمنصب الرئيس.	26
2- الانتخابات الدورية لأعضاء الكونغرس.	27
3 اختيار قضاة المحكمة العليا.	28
ثانيا: تكريس عملية الفصل بين السلطات:	29
1 العلاقة بين المؤسسات السياسية.	29
2 مجالات التعاون بين السلطات.	30
3 تقييم مبدأ الفصل بين السلطات.	31
ثالثا: نظام الحزبين وحرية المنافسة السياسية :	32

1 تاريخ نظم الأحزاب.	32
2 الديمقراطية الأمريكية ونظام الحزبين.	33
3 حرية المنافسة السياسية بين الحزبين.	34
خاتمة.	37
قائمة الملاحق.	40
قائمة الفهارس.	46
قائمة المراجع.	49
فهرس المحتويات.	54

تم بحمد الله